

وزارة الشباب والرياضة

| المقادير السنوية للمنحة | الخطط الوظيفية | منح وظيفة |
|--|--|---|
| 2 - المؤسسات الاجتماعية : * مدير دور الشباب ذات مركز اقامة | 360 د | امر عدد 623 لسنة 1981 مؤرخ في 13 ماي 1981 يتعلق بتنقيح واتمام الامر عدد 955 لسنة 1974 المؤرخ في 2 نوفمبر 1974 و المتعلقة بضبط المدة الوظيفية للمؤسسات التابعة لوزارة الشباب والرياضة نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ، بعد اطلاعنا على القانون عدد 12 لسنة 1968 المؤرخ في 3 جوان 1968 المتعلق بضبط القانون الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات المعمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية وعلى الامر عدد 955 لسنة 1974 المؤرخ في 2 نوفمبر 1974 المتعلقة بالخطط الوظيفية للمؤسسات التابعة لوزارة الشباب والرياضة وعلى الامر عدد 455 لسنة 1978 المؤرخ في 26 ابريل 1978 المتعلقة بالخطط الوظيفية لمديري رياض الاطفال وعلى داي وزير التخطيط والمالية وباقتراح من وزير الشباب والرياضة وعلى رأي المحكمة الأدارية |
| * مدير دور الشباب بدون مرکز اقامة | 210 د | |
| - منشط | 210 د | |
| * مدير دور الشباب بدون مرکز اقامة | 210 د | |
| - منشط | 210 د | |
| * مدير و مجموعات الاطفال | 360 د | |
| - مربى | 210 د | |
| - منشط | 210 د | |
| * مدير و مراكز التربصات | 360 د | |
| - استاذ التعليم الثانوي للمرحلة الاولى و مربى | 210 د | |
| - معلم التربية البدنية والرياضية و منشط | 210 د | |
| * مدير و نوادي الاطفال | 210 د | |
| - مربى | 180 د | |
| - رب اخرى | | |
| الفصل 2 - وزير التخطيط والمالية والشباب والرياضة مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي يجري العمل به ابتداء من اول جويلية 1980 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية | | |
| تونس في 13 ماي 1981 عن رئيس الجمهورية التونسية وبتفويض منه الوزير الاول محمد مزالى | | |
| 600 د | 1 - معاهد التدريس : - المعهد القومي للرياضة - المدرسة القومية لتكوين الاطارات ببشر الباي - مدرسة ترشيح معلمى ومعلمات التربية البدنية والرياضية بصفاقس - المدرسة القومية لتكوين منشطى رياض الاطفال | |
| 450 د | أ - المديريين ب - مديرى التراسات والتربصات | |

اعلامات وارشادات

وزارة الداخلية

يتشرف رئيس بلدية قليبية باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بختم عمليات الاحصاء التكميلي ختاما نهائيا فيما يخص العقارات البنية الواقع السهو عنها اثناء الاحصائيات السابقة او التي لم تبق معفاة من الاداء طبق الفصل 3 من الامر المؤرخ في

اعلان

تطبيق احكام الفصل 17 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات البنية والفصل الاول من الامر المؤرخ في 26 جانفي 1956 المتعلق بالاحصاء السنوي